

المجلس (18) | شرح موطأ الإمام مالك بن أنس | الشيخ

عبدالمحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعليه وصحبه اجمعين اما بعد
فيقول الامام مالك بن انس رحمة الله تعالى في كتابه الموطأ - 00:00:03

جامع الحج عن مالك عن شهاب عن عيسى ابن صلحة عن عبد الله ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنهم انه قال وقف رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم للناس بمنى. والناس يسألونه فجاءه رجل فقال له يا رسول الله لم - 00:00:18

اشعر فحلقت قبل ان انحر فقال رسول الله صلی الله عليه وآله وسلم انحر ولا حر ثم جاءه اخر فقال يا رسول الله لم اشعر فنحرت
قبل ان ارمي. فقال رسول الله صلی الله عليه وآله وسلم ارمي ولا حرج - 00:00:38

قال فما سئل رسول الله صلی الله عليه وآله وسلم عن شيء قدم ولا اكثرا قال افعل ولا حرج بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب
العالمين وصلی الله وسلم وبارك - 00:00:58

على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد يقول الامام مالك رحمة الله في كتاب الموطأ باب جامع الحج
والمقصود بهذا الباب الاحاديث المختلفة الموضوعات التي يعني لا تقع تحت مسمى واحد - 00:01:12

فيعبر عنها بقوله جامع الحج يعني انها انواع في موضوعات مختلفة وموضوعات متنوعة. وذكر هذا الحديث عن عبد الله بن عمرو
بن العاص رضي الله عنهم ان النبي صلی الله عليه وسلم وقف يعني في منى وذلك في يوم النحر آآ كان الناس يسألونه - 00:01:31

وكان عليه الصلاة والسلام يعني رمى ثم نحر ثم حلق ثم طاب ولما كان بعض الصحابة فعلوا فعل على وجه يخالف ما فعله عليه
الصلاه والسلام سأله لان فعلهم لم يكن مطابقا لفعله من حيث الترتيب - 00:01:54

فكان عليه الصلاة والسلام ما يسأل عن شيء قدم ولا اخر في ذلك اليوم ولا قال لا حرج فسألة رجل قال حلقت قبل انحر قال انحر ولا
حر. وسائله اخر قال نحرت قال ارمي ولا حرج - 00:02:15

وكما سئل عن شيء قدم ولا اخر في ذلك اليوم الا قال لا حرج. والحديث وهذا الحديث صحيح. وقد رواه البخاري ومسلم. نعم
عنوانك عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلی الله عليه وآله وسلم كان اذا قفل بالغزو او - 00:02:27
او عمرة يكبر على كل شرف من الارض ثلاث تكبيرات ثم يقول لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير. ايوبون تائبون - 00:02:48

ساجدون لربنا حامدون. صدق الله وعده. ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ثم ذكر هذا الحديث عن ابن عمر رضي الله عنهم ان النبي
صلی الله عليه وسلم اذا قفل في حج او عمرة او يعني جهاد - 00:03:03

فانه يعني اه اذا جاء على شرف يعني مكان مرتفع فانه يكبر ثلاثا يعني يدعو بهذا الدعاء ويقول ويقول ايوبون اوله لا الله الا الله
وحده لا شريك له. يكبر ثلاثا ويقول لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. ايوبون تائبون عابدون -
00:03:21

عامدون وصدق الله وعده وانجز صدق الله وعده وان ناصر عبده وهزم الاحزاب وحده وهزم الاحزاب وحده. فكان عليه الصلاة
والسلام يقول يقول ذلك على كل شرف يعني مكان مرتفع وهذا لرجوعه من الحج وغيره - 00:03:45

نعم والحديث صحيح وآخرجه البخاري ومسلم. نعم عن مالك عن ابراهيم ابن عقبة عن كهيب المولى ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم مر بامرأة وهي في محبته - [00:04:04](#)

فقيل لها هذا رسول الله. فأخذت بطبعي صبي كان معها فقالت هذا حج يا رسول الله فقال نعم ولك اجر ثم ذكر هذا الحديث وهو وهو وهو مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد جاء في صحيح مسلم - [00:04:20](#)

وقد جاء في صحيح مسلم من حديث ابن عباس من حديث ابن عباس وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقوم فقالوا فقال من قوم؟ قال المسلمين؟ قالوا من انت؟ قال رسول الله. فرفعت اليهم - [00:04:42](#)

امرأة صبي يعني رفعته قال لي هذا حج؟ قال نعم نعم ولك اجر؟ قال وهذا يدل على ان الصغير يعني اذا حج به ونوي عنه وآآ فعل يعني - [00:04:55](#)

الاشياء التي آآ المطلوبة منه فانه يصلح اجر سواء كان يعني مميزا او غير مميز المميز غير المميز والصغر الذي يرضع والذي اه يعني ولها المرأة اخذت من ربعة يعني بربطيه ورفعته - [00:05:11](#)

يا رسول الله قال هذا حج فقال نعم ولا في اجر. هذا يدلنا على الحج الصغير وان ذلك سائر. وان عليه يقوم بالامور التي هي له والحديث آآ هو من حديث عن ابن عباس - [00:05:29](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم المالك عن ابراهيم بن عبد الله بن ابي عبلة عن طلحة بن عبيد الله بن الكري姆 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما رأى - [00:05:50](#)

يطال يوما هو فيه اصغر ولا احر ولا رؤيا ما رؤى الشيطان يوما هو فيه اصغر ولا احر ولا اغيب عنه يوم عرفة وما ذاك الا لما رأى من تنزل الرحمة وتجاوز الله عن الذنب العظام - [00:06:04](#)

الا ما رأى الا ما رؤى يوم يوم بدر قيل وما رؤى وما بدر قال اما انه قد رأى جبريل يزع الملائكة ثم ذكر يعني هذا الاثر يعني الشيطان ما رؤى يعني في يوم احر ولا احر منه يعني في يوم عرفة الا ما كان يوم - [00:06:30](#)

بدر فهذا يعني يدلنا على عظيم ذلك اليوم وان الشيطان يسوءه يسوءه ما يحصل من من العباد العيب من عبادة الله عز وجل والاقبال عليه واللجوء اليه سبحانه وتعالى والتوبة والاستغفار والندم على ما يحصل فان ذلك يسوء الشيطان - [00:06:58](#)

فان ذلك يسوء الشيطان. وهذا الاثر يعني منقطع يعني غير متصل. فهو فهو غير ثيابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم نعم عن مالك عن زياد ابى زياد المولى عبد الله ابى عياش ابى ربيعة المخزومي عن طلحة بن عبد الله بن - [00:07:18](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افضل الدعاء دعاء يوم عرفة وافضل ما قلته انا والنبيون من قبلي لا الله الا الله وحده لا شريك له ثم ذكر يعني هذا الحديث عن من دعاء يوم عرفة وان وان الرسول قال يوح دعاء دعاء عرفة وخير ما قلت انا والنبيين قبلي - [00:07:38](#)

لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر. وهذا يعني فيه اقطاع ولكنه يعني آآ ذكر الشيخ الالباني رحمة الله في السلسلة الصحيحة يعني طرق وشواهد يعني يعني يكون بها يكون بها - [00:08:04](#)

نعم المالك العريض شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه جاءه رجل فقال له ابن خطل متعلق باستاد الكعبة. فقال رسول الله صلى الله - [00:08:24](#)

الله عليه واله وسلم اقتلوه. قال ما لك؟ قال ابن شهاب ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ والله اعلم. ثم ذكر يعني هذا الحديث ان النبي دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر - [00:08:45](#)

المظهر هو الذي يوضع على الرأس ليد السهام وهذا يعني معناه انه غير محروم لان المحرم يعني يكشف رأسه والنبي صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى رسول النار فانه لم يكن معتمرا لم يكن محربا عليه الصلاة والسلام - [00:09:04](#)

ولما دخل يعني مكة و كان يعني من على اهل مكة وقال انتم الطلاقاء من دخل داره فهو امن ومن دخل كذا فهو امن وكان اهدر دم جماعة يعني منهم عبدالله ابن حطب - [00:09:23](#)

فجيء اليه وقيل ان بالخطأ المتعلق باذكار الكعبة. يعني انه لاجئ الى الحرم وملتصق بالكعبة يعني يريد الامان فقال عليه السلام

اقتلواه لانه من الذين اهدر النبي صلى الله عليه وسلم دماءهم. وهذا الحديث صحيح - 00:09:41

وقد رواه البخاري ومسلم. نعم عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر اقبل من مكة حتى اذا كان بقديد جاه خبر من المدينة فرجع

دخل مكة احراج ثم ذكر يعني هذا الاثر عن ابن عمر وهو انه يعني لما قاتل من مكة وكان في قديم يعني جاءه خبر المدينة وانه

بحاجة الى ان يرجع الى - 00:09:58

فرجع اليها بغير احرام. وهذا يدلنا على ان الانسان اذا اراد ان يدخل مكة وهو لا يريد حج ولا عمرة فانه يدخل كان في المدينة بل

لو كان في المدينة واراد ان يذهب لمكة بحاجة او يعني لتجارة او لطلب علم او لزيارة اقارب وما كان يريد حجا ولا عمرة - 00:10:23

فانه يذهب بدون احرام لان النبي صلى الله عليه وسلم لما وقف المواقيت قال هن لهن ولمن اتى عليهم فليه من اراد الحج والعمره

من اراد الحج والعمره. اما من مربهما لا يريد لا حج ولا عمرة - 00:10:45

فمن بالمواقيت لا يريد حجا ولا عمرة فانه يدخل بدون احرام وهذا يعني هذا الاثر الذي ذكره عن ابن

عمر وانه رجع الى مكة ودخلها - 00:11:00

الاحرام هذا يعني اه موافق ومطابق لما جاء عن الرسول عليه الصلاة والسلام بان دخول مكة يعني لا يلزم الاحرام فيه الا اذا كان يريد

حج او عمرة وعن مالك عن ابن شهاب مثل ذلك - 00:11:15

نعم المالك العن محمد ابن عم ابن حلحة الدينى عن محمد ابن عمران الانصاري عن ابيه انه قال عدل الي عبدالله بن عمر قال نازل

تحت بطريق مكة فقال ما انزلك تحت هذه الطرحة؟ فقلت اردت غلها فقال هل غير - 00:11:32

ذلك فقلت لا ما انزلني الا ذلك. فقال عبدالله بن عمر قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا كنت بين الاخشبين من مني ونفخ

بيده نحو المشرق فان هناك واديا يقال له السرر السور - 00:11:54

في صرحة صرحة تحتها سبعون نبيا ثم ذكر هذا الحديث ذكر يعني هذا الحديث عن ابن عمر وهو وهو حديث ضعيف لانه من

رواية محمد ابن عمران وهو رجل مجهول - 00:12:14

وهو رجل مجهول فلا يعتبر ثابتنا فهو حديث ضعيف. نعم عن مالك عن عبد الله ابن ابي بكر ابن حزم عن ابن ابي هنيكة ان عمر بن

الخطاب من بامرأة مجزومة وهي تطوف باليبيت فقال لها - 00:12:30

يا امة الله لا تؤذى الناس لو جلست في بيتك فجلس امر بها رجل بعد ذلك فقال لها ان الذي كان قد نهاك قد مات فخوذك فقال ما كنت

لاطيئه حيا واعصيه ميتا. ثم ذكر هذا الاثر عن عمر - 00:12:45

رضي الله تعالى عنه انه مرأة مجزومة تطوف فقال لها لو بقىت في بيتك فبقيت في بيتها ثم لما توفي الى لها انه قد مات. قالت ما

كنت لاطيئه حيا واعصيه. واعصيه ميتا. يعني وهذا الحديث وهذا الحديث يعني غير - 00:13:05

ثابت لان ابن ابي مليكة لم يدرك عمر الا بل كانت ولادته بعد وفاة عمر كانت ولادته بعد وفاة عمر فهو منقطع وهو غير ثابت. نعم عن

مالك انه بلغ ان عبد الله ابن عباس كان يقول ما بين الركن والمقام الملزم - 00:13:25

ثم ذكر هذا الاثر عن ابن عباس انه يعني قال لنا انه كان يقول ما بين الرسل والمقام الملزم وهذا يعني لم يصح لكن الذي صح ان

الملزم هو الذي بين الركن والباب - 00:13:46

بين الركن والماء بباب الكعبة هذا هو الملزم واما المسافة التي بين فيبين الركن وبين الحجر الاسود لا يقال له الملزم الذي ثبت ان

الملزم هو ما بين الركن والباب. نعم - 00:14:01

وعن مالك بن عنيه بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان انه سمعه يذكر ان غزوة مر على ابي ذر بالرمدا وان ابا ذر سأله اين تريد؟

فقال اردت الحج. فقال هل نزعك غيره؟ قال لا. قال - 00:14:19

قال فاتني اعتنی بالعمل. قال الرجل وخرجت حين قدمت مكة. فمكثت ما شاء الله. ثم اذا انا بالناس منقض فاذا انا قال ثم اذا انا

بالناس من قصدين على رجل - 00:14:36

فواهبت عليه الناس. فإذا الشيخ الذي وجدت بالربردة يعني ابا ذر. قال فلما رأني عرفني فقال هو الذي في حد ذاته ثم ذكر هذا الاثر عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه وهو جند ابن جنادة رضي الله عنه وانه لقيه يعني هذا رجل غير معروف - 00:14:58
لقيه بالربردة وقال انه يريد الحج وقال له لماذا عاش غيره لا يعني اذا غيره يعني يعني اه تزيد الحج وانه ما حمل على السفر الا الحج وانك تزيد بذلك التقرب الى الله - 00:15:20

عز وجل ومعنى ذلك ان اخلاص العمل هو الذي ينفع صاحبه عند الله عز وجل. ثم انه لقيه بمكة يعني آراء الناس مزدحمين عليه فزاحمهم حتى وصل اليه وقال هو الذي اخبرته يعني الذي اخبرتك يعني من ناحية ان ان - 00:15:39
العمل الذي ينفع صاحبه عند الله هو الذي يكون خالصا لله عز وجل. لكن هذا الاثر لم يثبت لان هذا الرجل مجهول رجل مجهول غير معروف فلهذا لا يعتبر يعني هذا الذي جعل عن ابي ذر ثابتا. نعم - 00:15:59
قال لا قال فائتنى في العمل اللي في الامل يعني اخلاص العمل لله عز وجل. نعم عن مالك انه سأل ابن شهاب عن استثناء في الحج فقال او يضع ذلك احد وانكر ذلك - 00:16:18

ثم ذكر هذا الاثر عن العباس عن عن ما لك لانه سالم ابن شهاب عن الاستثناء في الحج نعم فقال هل هو ذلك احد؟ ما لشأن ابن شهاب عن استثناء الحج؟ قال او يصنع ذلك احد. اذا كان المقصود بالاستثناء الاشتراط ان الاشتراط - 00:16:36
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث قبعة بنت الزبير التي جاءت اليه اريد الحج وانا شاكية قال آآ يعني قال الشرطي قال احرمي واشتري ان محل حبستني - 00:17:00

هذا هو الذي يستدل به العلماء على جواز الاشتراط يعني في الحج وان الانسان يقول انحبس الحارس وادا قال هذا ثم حصل له شيئا يمنعه فانه يتحلل من احرامه ولا شيء عليه - 00:17:16
فانه يتحلل من احرامه ولا شيء عليه نعم قال يحيى سئل مالك هل يحتش الرجل لدابته من الحرام فقال لا ثم نقرأ ذكر هذا الاثر عن مالك انه سئل هل يحتاج الرجل لدابته من الحرم؟ فقال لا. يعني الانسان لا يأخذ لا يأخذ الحشيش - 00:17:30
الرطل يعني يحشه ويقطعه لدابته ويدل لذلك ان الرسول عليه الصلاة والسلام لما يعني ذكر مكة وتحريم الله عز وجل قال لها قال لا لا يعبد شجرها ولا يقتلها. والخلاء هو العيش الرسول - 00:17:55

والخلاء والحج في رطب وفي اخره قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس ان الاذكار قال العباس يا رسول الله الا الابهر وقال الا الابهر يعني انه يقطع ويجوز ان - 00:18:14

ومعنى ذلك ان الحشيش الرطب ليس للانسان ان يحشه وان يقطعه لعلفه فلا الشجر ويختبط الشجر ولا يعني ولا يحشى الحشيش الرطب وانما يعني آآ كل ما انبته الله عز وجل - 00:18:24
ما انبته الله عز وجل فان الناس لا يتعرضون له. وانما يتعرضون للشيم الذي ينبعونه يعني اذا زرعوا اذا زرعوا فانهم يحصدون ما زرعوا وادا غرسوا فانهم يعني يستفيدون مما غرسوا - 00:18:47

واتصرف هنا فيه. واما الشيم الذي ينبعه الله عز وجل فانه لا يفعل الانسان او لا يقدم عليه الانسان وذلك ان الله عز وجل لما حرم

لما حرم الحرم وجعله يعني اه اه - 00:19:03

يعني اه لا يتعرض له احد يعني جعل ايضا طعامه وقوته يعني لا احد يتعرض له يعني حتى اذا دخل الصيد يعني في الحرم فانه يجد طعامه وقوته من الحشيش الذي يكون في الحرم. نعم - 00:19:23

يفهم من هذا ان اليابس حلال نعم اليابس وعذبة نعم قال رحمة الله تعالى حج المرأة بغير ذي محرم. قال يحيى قال ما لك في الصورة من النساء التي لم تحجز قط. انها ان لم يكن - 00:19:41
قلها ذو محرم يخرج معها او كان لها فلم يستطع ان يخرج معها انها لا تترك فريضة الله عليها في الحج تخرج في جماعة من النساء ثم ذكر ذكر ايش؟ الترجمة حد المرأة حج حج المرأة بغير ذي محرم يعني - 00:20:01

انها تعج وحدها ليس معها محارمها تحج مع نساء او غير ذلك يعني الامام مالك رحمة الله يرى ان المرأة المفترضة انها لا تترك الحج وانما تحج مع نساء مع مجموعة من النساء فتكون معهن - [00:20:24](#)

وهذا هو الذي قاله مالك رحمة الله لكنه جاء في السنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ما يدل على ان المرأة لا تسافر الا مع ذي محرم حتى للحج - [00:20:42](#)

وذلك ان الرسول عليه الصلاة والسلام كما ثبت في الصحيح انه يعني جاءه رجل وقال يا رسول الله اني اكتسبت في غزوة كذا وكذا وان امرأتي ت يريد الحج قال قال اذهب معها او حج معها فارشدہ الى ان يترك - [00:20:52](#)

الذهاب للجهاد مع هذه الغزوة التي كتب فيها لصاحب امرأته وهذا يدلنا على ان المرأة لا تسافر الا مع ذي محرم ولكنها لو عجب بدون محرم فانه يصح حجها ولكنها تأثم لكونها سافرت بدون محرم - [00:21:11](#)

سافرت بدون محرم وعلى هذا فان القول الصحيح الذي يدل عليه هذا الحديث الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المرأة لا تحج الا مع ذي محرم. وانها وانه يسقط عنها يعني اذا كان لم تحصل يعني - [00:21:28](#)

يا محرم اللي يحج بها وانه يعني آلا يكون واجبا عليها الحج لأن من شرط الوجوب ان يكون عند المرأة التي يعني ت يريد ان تحج ان يكون ان يكون معها محرم. لأن الرسول عليه الصلاة والسلام ارشد هذا الرجل الذي اكتسب في غزوة - [00:21:48](#)

من الغزوات ان يترك هذه الغزوة وان يذهب مع زوجته للحج. نعم قال رحمة الله تعالى قيام ممتنع عن مالك عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير ان عائشة عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها انها كانت تقول الصيام لمن - [00:22:08](#)

ممتنع بالعمرمة الى الحج لمن لم يجد هديا ما بين ان يهلي بالحج الى يوم عرفة فان لم يصم صام ايام مني نعم قال عن مالك عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله ابن عمر انه كان يقول في ذلك مثل قول عائشة. ثم ذكر ثم ذكر صيام الممتنع - [00:22:30](#)

قيام الممتنع يعني الذي لم يجد هديا فانه ينتقل الى الصيام بان يصوم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله وهذه الثلاثة الايام التي يعني يأتي بها الحاج يعني في الحج - [00:22:57](#)

يعني تكون يعني قبل يوم عرفة تكون قبل يوم عرفة فان زاده يعني لم يأتي بها قبل يوم عرفة فانه يجوز له ان يأتي بها في ايام التشريق وقد جاء عن ابن عمر وعن عائشة رضي الله تعالى عنهم يعني كما في صحيح البخاري ان النبي انهم قالا لم يرخص في ايام التشريق - [00:23:11](#)

كيف يعني الا لمن لم يجد الهدي لم يرخص في ايام التشريق ان يصومنا الا لمن لم يريد الهدي؟ فدل هذا على ان انها لا تصام وان من لم يجد الهدي ولم يصم قبل يوم عرفة فانه يصوم ايام التشريق لقوله سبحانه وتعالى - [00:23:34](#)

اوه فمن لم يجلس صيامه ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم فقد جاء عن ابن عباس جاء عن ابن عمر وعن عائشة انهم قالا لم يرخص في ايام التشريق ان يصومنا الا لمن - [00:23:54](#)

ادي والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. الله الصواب للحق. ما فعل الله ما سمعنا غفر الله لنا ولكم - [00:24:10](#)

اجمعين سبحانه الله وبحمدك نشهد ان لا الله الا انت نستغفك ونتوب اليك - [00:24:30](#)